

سياسة تدريب أعضاء كل من مجلس الإداره ولجان المجلس والإدارة التنفيذية



الاعتمـاد

تم إعتماد السياسات في الاجتماع العمومي الأول لعام ٢٠٢٣ م
يوم الإثنين الموافق ١٣/ فبراير / ٢٠٢٣

إجتماع مجلس الاداره ٢
٢٨/ ديسمبر / ٢٠٢٣
الموافق ٥/ ٢٤ هـ

المادة (1): تمهيد

إن التدريب والتأهيل المستمر لأعضاء كل من مجلس الإدارة ولجان المجلس والإدارة التنفيذية أصبح من الأركان الأساسية لقواعد الحكومة الرشيدة، حيث أنه يساهم بشكل كبير في تعزيز أداء الجمعية، وذلك من خلال قيام كل منهم بممارسة المهام والمسؤوليات المنطة بهم على أكمل وجه، ويوفر لهم الفهم والمعرفة المناسبة لكافة الموضوعات ذات الصلة بأنشطة الجمعية، و يجعلهم ملمين بأخر المستجدات في المجالات الإدارية والمالية والاقتصادية ذات الصلة، ذلك بالإضافة إلى القدرة على التخطيط الاستراتيجي وفق احتياجات الجمعية ومن ثم تحقيق أهداف الجمعية.

المادة (2): السياسة

إن التدريب والتأهيل المستمر لأعضاء كل من مجلس الإدارة ولجان المجلس والإدارة التنفيذية أصبح من الأركان الأساسية لقواعد الحكومة الرشيدة، حيث أنه يساهم بشكل كبير في تعزيز أداء الجمعية، وذلك من خلال قيام كل منهم بممارسة المهام والمسؤوليات المنطة بهم على أكمل وجه، ويوفر لهم الفهم والمعرفة المناسبة لكافة الموضوعات ذات الصلة بأنشطة الجمعية، و يجعلهم ملمين بأخر المستجدات في المجالات الإدارية والمالية والاقتصادية ذات الصلة، ذلك بالإضافة إلى القدرة على التخطيط الاستراتيجي وفق احتياجات الجمعية ومن ثم تحقيق أهداف الجمعية

(1) على مجلس الإدارة إعداد برامج تدريب لأعضاء كل من مجلس الإدارة ولجان المنبثقة من المجلس والإدارة التنفيذية المعينين حديثاً للتعرف بسير عمل الجمعية وأنشطتها، وبخاصة ما يلي:

أ) استراتيجية الجمعية وأهدافها.

ب) الجوانب المالية والتشغيلية لأنشطة الجمعية.

ج) التزامات أعضاء مجلس الإدارة، ومهامهم، ومسؤولياتهم، وحقوقهم.

د) مهام لجان الجمعية واحتياصاتها.

هـ) الالتزامات القانونية والرقابية الملقة على عاتق أعضاء مجلس الإدارة والجمعية.

(2) على مجلس الإدارة وضع الآليات الازمة لحصول كل من أعضاء المجلس ولجان المجلس والإدارة التنفيذية على برامج دورات تدريبية بشكل مستمر؛ بغرض تنمية مهاراتهم ومعارفهم في المجالات ذات العلاقة بأنشطة الجمعية من أجل تسهيل قيامهم بمسؤولياتهم وذلك عن طريق:

أ) تنظيم دورات تدريبية وورش عمل ومواد تثقيفية تحوي معلومات عن مجال نشاط الجمعية والمنافسين ومقارنتها بهم.

ب) زيارات دورية لوحدات ومواقع التشغيل، عادة كجزء من جدول اجتماعات المجلس المعتادة.

(3) يتعين أن يواافق مجلس الإدارة مسبقاً على أنشطة التطوير المهنية / الشخصية للأعضاء، ولذا يجب إعداد ميزانية التدريب على أساس هذه الموافقة، يمكن أن تنص ميزانية التدريب على الحد الأدنى لعدد الدورات التدريبية الخارجية في السنة على أن يكون أحد هذه الدورات التدريبية في المجال ذات الصلة. لا يجوز استخدام مخصصات الميزانية إلا لسداد رسوم الدورات ونفقات السفر والإقامة الأساسية المعقولة وشراء مواد الدورة التدريبية وأي نفقات يومية صحيحة على النحو المبين في الإجراءات المالية الخاصة بالجمعية. وتتحمل الجمعية تكاليف التدريب وتؤمن تذاكر السفر في الذهاب والعودة كما تؤمن وسائل المعيشة من مأكل ومسكن وتنقلات داخلية.

(4) يقوم المدير التنفيذي للجمعية مع مسؤول الموارد البشرية بالمراجعة السنوية للاحتياجات الازمة من المهارات أو الخبرات المناسبة لعضوية مجلس الإدارة ووظائف الإدارة التنفيذية وتحديد جوانب الضعف والقوة وإعداد برامج تدريب مقترنة ورفعها للمجلس.

المادة (٣): اعتماد ونشر وتنفيذ السياسة

تعتمد هذه السياسة وأي تعديل لاحق عليها من مجلس الإدارة في الجمعية، ويعتمد العمل بهذه السياسة من تاريخ اعتمادها، ويبلغ بها جميع موظفي الجمعية المعندين، ويسري العمل بأي تعديل لاحق لها ابتداءً من تاريخ ذلك التعديل.



تصديق أعضاء مجلس الإدارة

الاسم	صفتها بالجمعية	التوقيع	ملاحظات
رفعة بنت هايف الحلاف	رئيسة مجلس الإدارة		
شرعاء بنت قالح القحطاني	نائبة رئيسة مجلس الإدارة		
سارة بنت عوض العربي	المشرفة المالية		
مرزوقة بنت حزام العنزي	عضو		
مستورة بنت صلاح العربي	عضو		
د. ابتسام بنت سند العنزي	عضو		
نوف بنت الأسود الجبلي	عضو		





شكراً لكم

يسر الجمعية النسائية الخيرية دُرُه أن تقدم بالشكر على ما قدّمتم من إحتضان وتطوير طوال مسيرة العمل، وإننا نثمن جميع الجهد المبذولة والتي رفدت جمعيتنا بالكثير من الإنجازات المهمة، وهذا يدلّ على رؤيتكم حول أهمية مبدأ تكافؤ الفرص المجتمعي، والتركيز على بناء نظام قوي موثر قادر على إطلاق شرارة البناء بشكل متوازن ومتكملاً.



